الحرب الالكترونية ومبدا التمييز في القانون الدولي الانساني

اعداد

أ.م. اسامة صبري محمد

الحرب الالكترونية تعتبر سلاح جديد تلجا اليه الدول في النزاعات المسلحة ، وتعد تكنولوجيا المعلومات من الوسائل القتالية في العصر الحديث ، تسطيع القوات العسكرية للدول التي تملك مثل هذه القدرات ، احداث اصابات مادية بالممتلكات او بالأرواح .

تثير الحرب الالكترونية العديد من المسائل القانونية الشائكة ، والتي تحتاج الى المزيد من البحث القانوني ، شانها شان الاسلحة الحديثة التي تعتمد على التكنولوجيا ، سواء كانت تدار عن بعد كالطائرات المسيرة او تلك التي تنتقل عبر الفضاء السيبرياني ، كما هو الحال في الحرب الالكترونية .

الحرب الالكترونية دفعت فقهاء القانون الدولي الى دراسة تلك الحرب ، من خلال مقاربة هذه الحرب مع القواعد القابلة للتطبيق في النزاعات المسلحة ، تلك القواعد المتعلقة بمفهوم الحرب ، وموقف القانون الدولي الانساني من الاسلحة الحديثة ، ومدى تطابق مفهوم المقاتل على المهاجم الالكتروني ، والمدنيين المساهمين في الحرب الالكترونية .

البحث محاولة بحثية متواضعة لدراسة الحرب الالكترونية ، في ضوء المستجدات الفقهية في هذا المجال ، بالرغم من ان موضوع الحرب الالكترونية تم التطرق اليه بعمومية ، في بدايات القرن الماضي .

البحث ركز على العلاقة بين مبدا التمييز والحرب الالكترونية ، لبيان مدى تطابق متطلبات هذا المبدا مع تلك الحرب . مبدا التمييز الذي يحتل مكان الصدارة في القانون الدولي الانساني ، ومنه تتفرع المبادئ الاخرى ، اهمية مبدا التمييز تكمن في ان احترام هذا المبدا من قبل المقاتلين ، يترتب عليه منحهم امتيازات المقاتلين المتمثلة بنظام اسرى الحرب عند القبض عليهم ، وعدم محاكمتهم عن المشاركة في القتال . علاوة على ما تقدم تبرز اهمية مبدا التمييز في جانب اخر يتمثل بالاسلحة الحديثة ، حيث ان القانون الدولي الانساني يحضر على الدول تصنيع او استيراد اسلحة من شانها ان تخل بمبدا التمييز ، ويؤدي استعمالها الى حدوث الهجمات العشوائية ، او التسبب بالالام غير المبررة .

قسم البحث الى مبحثين ، تناول المبحث الاول التعريف بالحرب الالكترونية وتميزها عن غيرها من المصطلحات التي ربما تتداخل معها ، كعمليات المعلومات او جرائم الانترنت ، والتطرق الى بعض صور الهجمات التي تعرضت اليها الدول ، والتي اثارت انتباه الدول الى ضرورة ايجاد الوسائل القانونية التي تحكم مثل هذه الحروب ، والسبب في ذلك هو الجدل القانوني حول مدى امكانية انطباق القانون الدولي الانساني على الحرب الالكترونية ، والتشكيك في مدى الانطباق القانون الدولي الانساني ، تنطلق من نطاق تطبيقه ، حيث ان القانون الدولي الانساني يطبق في النزاعات المسلحة ، والسؤال الذي يطرح هنا هل تعد تلك الحروب هجمات دفاعية او هجومية لتنذر بوجود النزاع المسلح ؟ وبالتالي يبيح للدول حق الدفاع عن النفس ، الاجابات على تلك الاسئلة تنازولها المطلب الاول .

الحرب الالكترونية وما تتضمنه من تكنولوجيا ، اصبحت وسيلة قتالية تلجا اليها الدول في النزاعات المسلحة ، مبررة اللجؤ الى مثل تلك الوسائل ، بان تلك الوسائل كفيلة بتجنب الخسائر العرضية في الممتلكات والارواح ، بما ان تكنولوجيا اصبحت وسيلة قتالية في النزاعات الحديثة ، اصبح من الضروري البحث في مدى استيفائ تلك الوسائل لمتطلبات القانون الدولي الانساني في مسالة الاسلحة الحديثة ، كانت تلك المسالة مدار البحث في المطلب الثاني .

تناول المبحث الثاني العلاقة بين مبدا التمييز والحرب الالكترونية ـ فتم التعريف بمبدا التمييز في القانون الدولي الانساني بشكل عام ، وبيان المسالة النقاشية المتعلقة بالمقاتلين ، وذلك في المطلب الاول .

يختم البحث بالمطلب الثاني للمبحث الثاني ، الذي يجيب على السؤال المتعلق بمدى امكانية تطبيق مبدا التمييز على الحرب الالكترونية ، واستيفاء تلك الحرب لمتطلبات المبدأ .

البحث محاولة قانونية متواضعة لاستكشاف التحديات التي تواجهه القانون الدولي الانساني في زمن النزاعات المسلحة المعاصرة ، تلك التحديات التي بدات تثير العديد من الاسئلة حول مدى فعالية القواعد الحالية لتستجيب لمتطلبات تلك النزاعات ، لان من وضع تلك القواعد لم يكن يتوقع المستجدات في النزاعات المسلحة ، والوسائل الجديدة التي تلجا اليها الدول ، ومع ذلك تبقى تلك القواعد الحارس الامين لحماية الفئات الضعيفة التي تجد نفسها تكوى بويلات النزاعات المسلحة .